

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً
أما بعد

أجدد لأستاذنا الأستاذ الدكتور الفاضل: أشرف الفندي وافر الشكر وجزيل الثناء والاحترام والتقدير على طيب تعامله وكرم أخلاقه وتواضعه وقربه من الجميع وبذله العلم والمصابرة والتواصي به وإني قبل أن أقدم نقدي المتواضع لهذه الجزئية من البحث لأقدم عذري بين يدي ذلك إذ أن مثل هذه البحوث العلمية المحكمة لا تنشر إلا بعد تعديل وتمحيص وتنقيح بين يدي مختصين دكاترة مؤهلين سبق علمهم وأشرفوا على ربما مئات البحوث العلمية فكيف لمثلي أن ينقد أو يعقب أو يوجه حينئذ!

وحسبي أنني أنا المستفيد الأول والأخير من الاطلاع على مثل تلك البحوث والوقوف عليها والتعلم ممن سبقنا والله أسأل أن يكتب التوفيق والسداد للدكتور أشرف الفندي ولجميع زملائه الذين نتعلم على أيديهم في المقررات الأخرى كما أسأله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا أنه خير مسؤول وأكرم مأمول.

ثم أتقدم بهذه الورقة النقدية بين يدي بحث يتضمن رسالة ماجستير بعنوان (المسؤولية المدنية للمتسبب) قدمته الباحثة رنا طه دواس استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير كلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطنية في فلسطين ونشر في مكتبة الجامعة.

وستتضمن هذه الورقة النقدية بحسب التكليف التعليق على التحليل الإحصائي نوجزه في الآتي:

فابدأ مستعيناً بالله عز وجل:

المسألة الأولى:

تضمن هذا البحث أو الدراسة على فصلين وأربعة مباحث وخاتمة تضمنت أبرز النتائج والتوصيات.

المسألة الثانية:

وكما هو المعتاد نوجز في تجلية لمفهوم مشكلة هذه الدراسة أو البحث فنقول بإيجاز إن تصرفات الإنسان إما أن تكون بالمباشرة أو بالتسبب و المساءلة على أثر تلك التصرفات إما أن تكون مساءلة مدنية وتجبر (بالتعويض) وهو بذل مال للمتضرر من باب التعويض وإما أن تكون مساءلة جنائية وموجبها العقوبة والعقوبة تحدد بنصوص قانون العقوبات أو بناء لأحكام الشريعة الإسلامية من باب التعازير وموضوع البحث هنا أو الدراسة المسؤولية المدنية للمتسبب ومثال ذلك من قاد سيارته حتى اصطدمت بسيارة أخرى فأتلفت شيئاً من مقدمة السيارة فهذا مسؤول بالمباشرة لأنه هو الذي باشر القعل وبطالب بالتعويض وأما من أقام حفريات بالطريق -كشركات المقاولات التي يعهد إليها صيانة الطرقات- ثم هي لم تضع اللوحات الارشادية وكذلك لم تتخذ إجراءات السلامة التي تحول بين مرتاد الطريق وبين تلك الحفريات ثم جاءت سيارة فوقعت في إحدى هذه الحفر فأتلفت شيئاً منها فهنا الشركة تكون مسؤولةً بالتسبب لأنها لم تباشر الواقعة وإنما تسببت في وقوعها وهنا الدراسة تحاول معالجة إشكالية مفهوم المتسبب ما بين عدة أنظمة مقارنة كالفقه الإسلامي والقانون المصري والقانون الأردني وبعض القوانين المعاصرة كالقانون العراقي.

المسألة الثالثة:

ما يتعلق بالأساليب الإحصائية فأشير هنا إلى أن هذه الدراسة مختصة في القانون والأنظمة القضائية والقواعد الشرعية وهذه الدراسة دراسة نظرية وهذا البحث يصنف على أنه بحث نوعي مما يتعذر معه استخدام الأساليب الإحصائية.

المسألة الرابعة:

ما يتعلق بنوع البيانات التي تضمنتها هذه الدراسة فجميعها بيانات نوعية وقد أشارت الباحثة صراحةً إلى موضوع هذه الدراسة وإلى المنهجية التي سارت عليها في هذه الدراسة وهي متضمنته وصف هذه المشكلة ومن ثم استخدام المنهج التحليلي في تحليل النص النظامي أو الشرعي أو الرأي الفقهي المتعلق في مشكلة البحث محل الدراسة ومن ثم استخدام المنهج المقارن فيما يتعلق بالقوانين المقارنة كالقانون الأردني و القانون المصري والعراقي والفلسطيني والإماراتي وبعض القوانين الأجنبية كالقانون الفرنسي وكذلك مقارنة نصوص تلك القوانين بالفقه الإسلامي وذلك في محاولة معالجة إشكالية مفهوم المتسبب وأثر ذلك من ما يصطلح عليه الفقه الإسلامي الضمان بالتسبب أو القوانين المعاصرة التي يصطلحون على المسؤولية المدنية بالتسبب.

المسألة الخامسة:

ما يتعلق بالأسلوب أو المنهجية العلمية التي استخدمتها الباحثة في طرح هذه الدراسة أو البحث فيجري التعليق عليها من عدة وجوه:

الوجه الأول:

أن الباحثة ذكرت صراحةً أنها ستتبع في هذه الدراسة أو البحث المنهج الوصفي التحليلي المقارن وكان الأولى أن تنص كذلك صراحةً على المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي لأن هذين المنهجين استعمالهما من لوازم هذه الدراسة أو البحث.

الوجه الثاني:

لاحظت تكلف الباحثة في كثرت التقسيمات في هذه الدراسة بصورة تتنافى مع سلاسة عرض الفكرة والترابط ما بين الأفكار والجمل مما يشتت ذهن القارئ وربما تنعدم الفائدة العلمية إذ أن الفكرة تطرح ثم يتكرر عرضها عدة مرات بهذه التقسيمات.

الوجه الثالث:

يلاحظ كذلك من هذه الدراسة أن الصياغة غير جيدة وتشعر وانت تقرأ في مضامين هذا البحث كثرة الأساليب وتعدد التقسيمات في الفكرة الواحدة وربما هذا يعود في نظري إلى عدم ظهور شخصية الباحث على هذه الدراسة لكثرة الاقتباسات المباشرة من مراجع عديدة بلا تصرف أو صياغة موحدة للباحث مما جعل هذه الدراسة تظهر بشخصيات وأساليب متنوعة لأنها نتاج اقتباسات مباشرة فأظهرت شخصيات وأساليب عدة.

المسألة السادسة:

ما يتعلق بمعلومات هذه الدراسة وكما لا يخفى أنها دراسة نظرية وتعد هذه الدراسة كذلك أو البحث من البحوث النوعية والتي تفارق البحوث الأخرى من حيث طبيعة البيانات وكما تقدم أن الباحثة سارت على عدد من المناهج العلمية المعتبرة وسبق التعليق على ذلك من حيث طبيعة المناهج العلمية التي سارت عليها الباحثة وكذلك المناهج المفترضة لهذه الدراسة كما أن البيانات التي تتضمنها مثل هذا النوع من الدراسة المتخصصة في القانون والنصوص الشرعية لها أسلوب في المنهج العلمي وكذلك في طريقة جمع المادة العلمية لهذه البيانات ولا حاجة لتكرار ذلك فقد فصلنا في ذلك كثيراً في الدراسات السابقة من حيث طبيعة جمع البيانات لهذا النوع من البحوث.